

# الاصحاح



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والآثار



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٣ - البحث ٣

## الأسباب الفكرية المؤدية لظاهرة التكفير

د. منال بنت سليم الصاعدي

الأستاذ المساعد في الفقه وأصوله

كلية الآداب والعلوم الإدارية - جامعة أم القرى

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.. أما بعد:

فالتكفير باب خطير لا يسارع به من كان عنده ذرة من ورع ودين، أو شذرة من علم ويقين؛ ذلك لأن التكفير وبيل العاقبة، تتصدع له القلوب المؤمنة، وتفزع منه النفوس المطمئنة؛ لما يترتب عليه من أحكام عديدة، ووجوه من الوعيد شديدة. ولقد انتشرت ظاهرة التكفير في المجتمعات الإسلامية؛ مما أدى إلى وقوع الفتن، وانتهاك الأعراض، وسفك الدماء.

فإخراج المسلم من ملة الإسلام إلى ملة الكفر جنائية لاتعدلها جنائية، فأين هؤلاء المكفرون من قوله ﷺ: "سياب المسلم فسوق، وقتاله كفر"<sup>(١)</sup>. وقوله ﷺ: "لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر؛ إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك"<sup>(٢)</sup>!؟

فالتكفير أمر عظيم يجب الحذر من العجلة فيه؛ حماية لأعراض المسلمين أن تنتهك، وصيانة لدمائهم أن تسفك، وهذا مامضى عليه علماءنا من السلف والخلف؛ ومن ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية:

(وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل

(١) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١ / ٢٧. ومسلم،

كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: "سياب المسلم فسوق، وقتاله كفر" ١ / ٨١.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن ٥ / ٢٢٤٧.

لا يزول إلا بعد إقامة الحجّة، وإزالة الشبهة (١).

وقال الشوكاني: ( اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار ) (٢).

ونظراً لأهمية هذا الموضوع فقد سعت جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية مشكورة لإقامة مؤتمر عالمي عن ظاهرة التكفير، وقد أحييت المشاركة فيه، ووقع اختياري على الأسباب الفكرية المؤدية لظاهرة التكفير؛ لأنها من أهم الأسباب - في نظري - لوجود هذه الظاهرة؛ بل من أخطرها؛ من حيث تعلقها بالظاهرة وأصحابها، فلو أن الانحراف السياسي والانحراف الاجتماعي لاقى فكراً منضبطاً لتصدى له أصحاب هذا الفكر ودحروه.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة ضمنيتها أهم ماتوصلت إليه من نتائج وتوصيات.

- المبحث الأول: الأسباب الناشئة عن الجهل. ويشتمل على مطلبين:
  - المطلب الأول: تعريف الجهل.
  - المطلب الثاني: أنواع الجهل.
- المبحث الثاني: الأسباب الناشئة عن اتباع الهوى. ويشتمل على ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: تعريف الهوى.
  - المطلب الثاني: أقسام الهوى.
  - المطلب الثالث: أسباب اتباع الهوى.

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٦٦.

(٢) انظر: السيل الجرار ٤ / ٥٧٨.

- المبحث الثالث: الأسباب الناشئة عن التأويل الخاطئ. ويشتمل على ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: تعريف التأويل.
  - المطلب الثاني: شروط التأويل الصحيح وأمثلة على ذلك.
  - المطلب الثالث: أثر التأويل الخاطئ على الأمة.
- المبحث الرابع: الأسباب الناشئة عن مخالطة الجماعات المنحرفة والتلقي عنهم. ويشتمل على مطلبين:
  - المطلب الأول: صفات الجماعات المنحرفة.
  - المطلب الثاني: الأسباب التي دفعت بعض الشباب إلى اتباع الجماعات المنحرفة.

## المبحث الأول الأسباب الناشئة عن الجهل

الجهل داء عظيم، وشر مستطير، تتبعث منه كل فتنة عمياء وشر وبلاء، قال ابن مسعود<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: (كن عالماً، أو متعلماً، أو مستمعاً، ولا تكن الرابع فتهلك)<sup>(٢)</sup>، وهو الجهل، ومنه حديث: (ألا سألوا إذا لم يعلموا! فإنما دواء العمي السؤال)<sup>(٣)</sup>، وحديث: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)<sup>(٤)</sup> ويندرج في ذلك القول في دين الله بغير علم؛ وذلك أن الجاهل يسعى إلى الإصلاح فينتهج طرقاً يظنها حسنة فيسيئ من حيث أراد الإحسان؛ فيترتب على ذلك مفساد عظيمة<sup>(٥)</sup>؛ لذا سأقوم في هذا المبحث بتعريف الجهل، وبيان أنواعه.

- (١) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن مسعود الهذلي، فقيه الأمة، من السابقين الأولين إلى الإسلام، شهد بدرًا والمشاهد كلها، وهاجر الهجرتين، وهو من القراء، وكان حسن الصوت بالقرآن، وهو من الكثيرين من رواية الحديث، وفضائله كثيرة، مات سنة ٣٢ هـ بالمدينة. انظر: سير أعلام النبلاء ١ / ٤٧٧ - ٤٩٩، صفوة الصفوة ١ / ٣٩٥.
- (٢) انظر قول ابن مسعود في الأدب الشرعية ٢ / ٣٦.
- (٣) رواه أبو داود، كتاب الإجارة، باب في المجروح يتيمم ١ / ٩٣. والبيهقي في السنن الكبرى، باب الجرح إذا كان في بعض جسده دون بعض ١ / ٢٢٧. والحديث صححه ابن السكن، انظر تلخيص الحبير ١ / ١٤٧.
- (٤) رواه البخاري، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل ١ / ٣٧. ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ٢ / ٧١٨.
- (٥) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف ص ١٥.

## المطلب الأول

### تعريف الجهل

لغة:

مأخوذ من مادة (جهل)، ويطلق في اللغة على معانٍ منها: الجهل الذي هو ضد العلم، والجهل الذي هو ضد العقل، والجهل الذي هو ضد الحلم، والجهل الذي هو ضد الخبرة، يقال: جهل ذلك الأمر: أي لا يعرفه<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً:

عدم العلم، أو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: مختار الصحاح ١ / ٤٩، لسان العرب ١١ / ١٣٠.

(٢) انظر: التعريفات للجرجاني ١ / ١٠٨.

## المطلب الثاني أنواع الجهل

الجهل أنواع باعتبار العموم وباعتبار الخصوص.

### ■ أنواع الجهل باعتبار العموم.

يتنوع الجهل باعتبار العموم إلى نوعين رئيسيين هما:

١. الجهل البسيط: وهو عدم العلم بما من شأنه أن يكون معلوماً.
٢. الجهل المركب: هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع<sup>(١)</sup>. أو هو عبارة أخرى: إدراك الشيء على وجه يخالف ماهو عليه<sup>(٢)</sup>.

### ■ أنواع الجهل باعتبار الخصوص.

يتنوع الجهل باعتبار الخصوص إلى أنواع عدة، منها:

#### ١. الجهل بالدين:

إن الجهل بأصول الإسلام وقواعده، والجهل بمقاصد الشريعة، هما أساس كل فتنة وبلاء، فحفظ النصوص من غير فهم وفقه، والابتعاد عن مجالسة العلماء المرين ومن لهم أقدام راسخة في العلم، سبب مباشر لظهور التكفير. فالجهل بالدين أمر في غاية الخطورة؛ إذ بسببه قد يقع الإنسان في أمور هي من نواقض الإسلام.

#### ٢. الجهل بشروط التكفير وموانعه:

إن المرء قد يرتكب ذنباً وهو كافر، وقد يقول قولاً وهو كافر، فهل يكون بهذا القول أو الفعل كافراً حلال الدم والمال؟ لاشك أن مجرد القول أو الفعل لا يعتبر مسوغاً لنا للحكم بتكفير قائله أو فاعله؛ إذ إن هناك قاعدة

(١) انظر: التعريفات للجرجاني ١ / ١٠٨.

(٢) انظر: الأصول من علم الأصول، لابن عثيمين ص ٢.

مهمة في التكفير؛ وهي التفريق بين إطلاق التكفير وتعيينه بشخص معين، وقد نبه إلى هذه القاعدة ابن تيمية حيث قال: (إن التكفير العام كالوعيد العام يجب القول بإطلاقه وعمومه، وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين؛ فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه)<sup>(١)</sup>.

وقد دلت النصوص على أن التكفير - كسائر الأحكام الشرعية - لا يتم إلا بوجود أسبابه وانتفاء موانعه، ولذا قد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به؛ لوجود مانع يمنع من كفره كالإكراه.

وقد ينطق المسلم بكلمة الكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما، فلا يكفر بها لعدم القصد<sup>(٢)</sup>، كما في قصة الذي قال: "اللهم أنت عبي وأنا ربك"<sup>(٣)</sup>، أخطأ من شدة الفرح. وكالذي أخبر عنه النبي ﷺ، بقوله: "كان رجل رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني ثم أطحنوني ثم ذروني في الريح فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال اجمعني ما فيك منه، ففعلت فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على الذي صنعت؟ قال: يارب خشيتك، فغفر له"<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا دُري، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكنه كان جاهلاً

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٩٨.

(٢) انظر: بيان هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في دورته (٤٩) بتاريخ ٢/٤/١٩٤١هـ، مجلة

البحوث الإسلامية العدد (٥٦) ص ٣٥٨، في انظر: مجموع الفتاوى ١٢/٥، ٤٠٤/٤٩٨.

(٣) رواه مسلم، كتاب التوبة، باب في الحز على التوبة والفرح بها ٤ / ٢١٠٤.

(٤) رواه البخاري، كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ٣ / ١٢٨٢.



لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول ﷺ أولى بالمغفرة من ذلك" (١). فمن شروط تكفير المعين إذاً: العلم، والعمد، والاختيار.

فهذه الضوابط ونحوها مما بينه العلماء، وفصلوا القول في تبين خطأ منهج أهل التكفير، وغلوهم وضلالهم عن منهج سلف الأمة.

### ٣. الجهل بحقوق ولي الأمر وحكم الخروج عليه:

إن الجهل بحقوق ولي الأمر من أبرز الأسباب التي أدت إلى تكفير ولي الأمر، وبالتالي الخروج عليه من قبل جماعة التكفير، في حين أن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية قد تضافرت على الأمر بطاعة ولي الأمر، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا الْأَمْرَ مِنْكُمْ ﴾ (٢).

وقال ﷺ: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع أميرني فقد أطاعني، ومن يعص أميرني فقد عصاني" (٣).

وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان، والجهاد معه، وترك الخروج عليه ولو جار؛ لأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء (٤). قال ﷺ: "يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس". قال حذيفة بن اليمان (٥): قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال:

(١) مجموع الفتاوى ٢٣١/٣.

(٢) سورة النساء آية ٥٩.

(٣) رواه البخاري، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي به ٣ / ١٠٨٠. ومسلم، كتاب الإمارة ٣ / ١٤٦٦.

(٤) انظر: فتح الباري ١٣ / ٧.

(٥) هو حذيفة بن اليمان، أبو عبد الله، حليف الأنصار، ومن نجباء أصحاب الرسول ﷺ، وهو صاحب السر، شهدا أحداً، وفتوح العراق، توفى سنة ٣٦ هـ. انظر: الإصابة ١ / ٣١٦ - ٣١٧، وسير أعلام النبلاء ٤ / ٣٠ - ٣٥.

"تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع"<sup>(١)</sup>.

**كما أجمعوا على أن الخروج على الحاكم لا يجوز إلا بشرطين ؛ هما:**

- وجود كفر صريح فيه من الله برهان.
- القدرة على إزالة الحاكم إزالة لا يترتب عليها شر أكبر.

ويدون هذين الشرطين لا يجوز الخروج على الحاكم بحال من الأحوال. ومن أمثلة الكفر الصريح التي تجيز الخروج على الحاكم: إذا دعا إلى ترك الصلاة مثلاً، أو ترك الصيام في رمضان، أو أعلن أن الشريعة غير صالحة للتطبيق في هذا الزمان، ولا بد من استيراد القوانين الوضعية لتحكيمها بدلاً عنها، أما إذا لم يصل إلى هذه الدرجة فتجب طاعته ويحرم الخروج عليه. وإذا وُجد من الحاكم كفر صريح - مما سبق ذكره - ولم يكن عندهم قدرة على إزالته، أو كان الخروج يسبب شراً أكثر؛ فليس لهم الخروج؛ رعاية للمصالح العامة، والقاعدة الشرعية المجمع عليها ( أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشرف منه ؛ بل يجب درء الشر بما يزيله ويخففه)<sup>(٢)</sup>، ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة لما قيل للنبي ﷺ: (أقتل ابن أبي المنافق) فقال: "لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه"<sup>(٣)</sup>. فتحمل النبي ﷺ غدرات ابن أبي وإن كانت مفسدة خشية هذه المفسدة العظمى؛ وهي أن يقول الناس: إن محمداً ﷺ يقتل أصحابه!

وهذا ما درج عليه سلفنا الصالح الذين أدركوا زمن الأهواء بعد أن فسدت أخلاق كثير من الحكام والأمراء، فصبروا على فسق وجور وظلم حكامهم، ولم يكن منهم خروجٌ، ولا تكفيرٌ، ولا مقاتلةٌ لحكامهم؛ بل كانوا يصلون

(١) رواه مسلم، كتاب الإمارة ٣ / ١٤٧٦.

(٢) انظر: المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم لابن باز، ص ٢.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه، كتاب الجنائيات، باب القصاص ١٣ / ٣٣١.

خلفهم، ويجاهدون تحت رايتهم، ويطيعونهم ما لم يأمرؤا بمعصية، ولن يصلح أمر آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أمر أولها.

ومن أمثلة هؤلاء الحكام الجائرين: الحجاج بن يوسف الثقفي<sup>(١)</sup>، ويزيد بن معاوية<sup>(٢)</sup>، فقد عاصرهم عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - ولم يخرج عن ولايتهم؛ بل روي أنه لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - حشمه وولده فقال: (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة"<sup>(٤)</sup>)، وأنا قد بايعنا هذا الرجل على بيعه الله وبيعه رسوله ﷺ، وإني لأعلم غدرًا أعظم من أن يبايع رجل على بيعه الله وبيعه رسوله ﷺ ثم ينصب له القتال، وإني لأعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه)<sup>(٥)</sup>.

وقد حرم الإسلام الخروج على ولي الأمر؛ لأن الخروج يسبب فساداً كبيراً، وشرّاً عظيماً، فيختل به الأمن، وتضيع الحقوق، ولا يتيسر ردع

(١) هو الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل، أبو محمد الثقفي، سمع من ابن عباس، وروى عن أنس وسمرة رضي الله عنهما، ولد سنة ٣٩هـ، وقيل: ٤٠هـ، وقيل: ٤١هـ، كان فصيحاً بليغاً حافظاً للقرآن، فتح فتوحاً كثيرة وهائلة، كان كثير قتل النفوس التي حرّمها الله بأدنى شبهة، مات سنة ٩٥هـ بواسط. انظر: تهذيب التهذيب ١ / ٣٦٤، والبداية والنهاية ٨ / ٦٦٠-٦٦٣.

(٢) هو يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب القرشي، أمير المؤمنين، أبو خالد الأموي. ولد سنة ٢٥هـ، أو ٢٦هـ أو ٢٧هـ، جرت في خلافته أمور عظيمة: منها: مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، ببيع له بالخلافة في حياة أبيه أن يكون ولي العهد من بعده، ثم أكد ذلك بعد موته سنة ٦٠هـ، فاستمر متولياً إلى أن توفّي سنة ٦٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٤ / ٣٥.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، ولد سنة ثلاث من البعثة، أسلم وهو صغير، شهد الخندق وما بعدها من الغزوات، كان شديد التتبع لأثار النبي ﷺ، وروى علماء كثيراً عن النبي ﷺ، توفّي سنة ٧٢هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/٣٤٦-٣٧٣)، والإصابة (٢/٣٢٨-٣٤١).

(٤) رواه البخاري، كتاب الفتن، باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ٦ / ٢٦٠٣. ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر ٣ / ١٣٦١.

(٥) انظر قول ابن عمر في مسند أبي عوانة، كتاب الجهاد ٤ / ٢٠٦. السنن الكبرى للبيهقي، كتاب قتال أهل البغي ٨ / ١٥٩.

الظالم ولا نصر المظلوم، وتختل السبل ولا تؤمن، فيترب على الخروج على ولاة الأمر فساد عظيم، وشر كبير، لذا فإن الخارج على ولي الأمر يستحق عقوبة شديدة في الدنيا، هي القتل، ودليله قوله ﷺ: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه"<sup>(١)</sup>. أما في الآخرة فله الوعيد الشديد، قال ﷺ: "من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلامات ميتة جاهلية"<sup>(٢)</sup>. وقوله أيضاً: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية"<sup>(٣)</sup>.

#### ٤. الجهل بمفهوم الولاء والبراء:

إن الولاء والبراء قاعدة من قواعد الدين، وأصل من أصول الإيمان، وعقيدة من عقائده، وإن الجهل بهذه العقيدة المهمة من أبرز الأسباب التي أدت إلى وجود ظاهرة التكفير؛ فإن لهذه العقيدة حدوداً من تجاوزها فقد غلا، ومن قصر فيها فقد فرط، والحقيقة أن الولاء والبراء مفهوم عقدي يتعلق بالولاء في العقيدة والدين والملة، وهو الذي يكفر فاعله، ودليله قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنَّي بِرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>. وقال ﷺ: "اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد"<sup>(٥)</sup>.

فتحريم موالاة الكفار ليعني تحريم التعامل معهم بالتجارة المباحة،

(١) رواه مسلم، كتاب الإمارة، ٣ / ١٤٨٠.

(٢) رواه البخاري، كتاب الفتن، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦ / ٢٦١٢. ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٣ / ١٤٧٨.

(٣) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ٣ / ١٤٧٦.

(٤) سورة الشعراء آية ٢١٦.

(٥) هذا طرف من حديث طويل حاصله: أن خالد بن الوليد غزا بأمر النبي ﷺ قوماً فقالوا: صبأنا وأرادوا: أسلمنا فلم يقبل خالد ذلك منهم وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأنكره. والحديث رواه البخاري، باب إذا قالوا: صبأنا ٣ / ١١٥٧.

واستيراد البضائع والمصنوعات النافعة والاستفادة من خبراتهم ومخترعاتهم<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٢)</sup>. لقد بين الله في هذه الآية أن التعامل مع الكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين ليس من الموالاة المنهي عنها، كما أن النبي ﷺ كان يتعامل مع أهل الكتاب يهوداً ونصارى؛ يزورهم، ويعود مرضاهم، ويأخذ منهم ويعطيهم؛ ومن ذلك أن النبي ﷺ عاد يهودياً وعرض عليه الإسلام فأسلم، فخرج وهو يقول: " الحمد لله الذي أنقذه من النار"<sup>(٣)</sup>.

وروي أيضاً أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله<sup>(٤)</sup>، وقد كان في وسعه ﷺ أن يستقرض من أصحابه، وما كانوا ليضنوا عليه بشيء؛ ولكنه أراد ﷺ أن يعلم أمته جواز التعامل معهم.

وما زال المسلمون يستوردون البضائع والمصنوعات من الكفار، وهذا من باب الشراء منهم بالثمن وليس لهم فيه على المسلمين فضل ومنة، وليس هو من أسباب محبتهم وموالاتهم.

##### ٥. الجهل بفقته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

من الفرائض الأساسية في الإسلام فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه الفريضة هي أحد العنصرين الرئيسيين في تفضيل هذه الأمة وخيريتها، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) الولاء والبراء في الإسلام للفوزان، ١٣

(٢) سورة الممتحنة آية ٨.

(٣) رواه البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات ١ / ٤٥٥.

(٤) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي ﷺ ٣ / ١٠٦٨.

(٥) سورة آل عمران، آية ١١٠.

وقد ذم الله تعالى الذين لا يأمرون بالمعروف ولا ينهاون عن المنكر، قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>. ولكن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراتبه و شروطه وضوابطه، والجهل بأي عنصر من عناصره هو الذي أوقع هؤلاء في التكفير المذموم.

**أما مراتبه فأربع – لا ينبغي الانتقال من مرتبة إلى أخرى مع حصول الغرض من المرتبة الأدنى – وهي على النحو الآتي:**

■ **المرتبة الأولى:** التعريف. وأقصد بذلك تعريف مرتكب المنكر بأن ما ارتكبه منكر؛ لأن هناك من يقدم على فعل المنكر وهو لا يظن أنه منكر، فإذا عُرِفَ به أُلْقِعَ عنه وتاب إلى الله منه، ومن أوضح الأمثلة على ذلك: حادثة تبول الأعرابي في المسجد وتسايق الصحابة -رضي الله عنهم- على توبيخه على هذه الفعلية، إلا أن النبي ﷺ أخذ الأمر كله بالحلم والأناة ونهى أصحابه عن زجره وتوبيخه فقال: "دعوه وأهريقوا على بوله ذنوباً من ماء، أو سجلاً من ماء؛ فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين"<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ ابن حجر تعليقا على هذا الحديث: (وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزم من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عناداً؛ ولا سيما إن كان ممن يحتاج إلى استئلافه)<sup>(٣)</sup>.

■ **المرتبة الثانية:** الإنكار باللسان. وهو إما أن يكون تلميحاً للشخص دون الإشارة إليه مباشرة بإظهار عدم الرضا بالفعل؛ مثل: تغميض العينين، أو إعرض الوجه، أو الخروج من داره، وغيره من الحركات التي تدل على

(١) سورة المائدة، آية ٧٨، ٧٩.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأذان، باب الانبساط إلى الناس ٥ / ٢٢٧٠.

(٣) انظر: فتح الباري ١ / ٣٢٥.

عدم الرضا دون الكلام؛ فقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون في تعابير وجهه عدم رضاه عن بعض ماقد يفعلون، أو تصريحاً بذكره للشخص مباشرة، وقد يكون باللين من الكلام والوعظ، وقد يكون بغليظ الكلام والتهديد والوعيد وذلك بحسب حال الشخص، فكثيراً ما كان يقول النبي ﷺ: (ما بال أقوام؟) (١٩).

■ **المرتبة الثالثة: الإنكار باليد.** ولا ينبغي الانتقال إلى هذه المرتبة إلا بعد تعذر الإنكار بالمراتب السابقة ولكن هناك أمراً مهماً في هذه الوسيلة – الجهل به والغفلة عنه له آثاره السيئة – وهو أن هذه الوسيلة لاتجوز بإطلاق لأحد الرعية؛ بل لاتجوز إلا لمن كان له ولاية أو سلطان على الذي يأمره وينهاه؛ فالسلطان يأمر رعيته وينهاها بالقوة لولايته عليهم، والرجل على زوجته وأولاده كذلك، وصاحب العمل على عماله وهكذا.

■ **المرتبة الرابعة: الإنكار بالقلب.** وذلك بكراهة المنكر وعزيمته على أنه متى قدر على إنكاره بلسانه أو يده فعل، وهذه المرتبة واجبة على كل أحد، ولا يعذر شخص بتركها؛ لأنها مسألة قلبية لا يتصور الإكراه على تركها، أو العجز عن فعلها.

فهذه قواعد في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينبغي لمن يتصدى لهذا الأمر الجهل بها، ولكن نجد بعض الشباب ممن قل حظه من العلم الشرعي يندفع بدافع الغيرة الدينية والحماس المتقد نحو تغيير المنكرات قبل اكتمال أهليته العلمية فيصعبه الزلل والخلل، ويكون منه الجفاء والغلظة والتبديع والتفسيق والتكفير؛ بل والقتل والترويع والتدمير بغير دليل ولا برهان إلا دليل الجهل وبرهانه<sup>(١)</sup>.

(١) انظر الجهل بالدين أساس التطرف ومنبع الإرهاب، ١٤٦.

## ٦. الجهل بحقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام:

إن الإسلام دين العدل؛ فلم يأمر بإكراه أحد على الدخول فيه واتباعه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>. فالله سبحانه وتعالى لو شاء لجعل الناس كلهم على الإيمان ولكن لم يفعل؛ بل بنى الأمر على الاختيار<sup>(٢)</sup>؛ مما يدل على أن اختلاف البشر في شرائعهم وأديانهم واقع بمشيئة الله تعالى، ومرتبطة بحكمته، قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>. كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾<sup>(٤)</sup>. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: (أي لا يزال الخلف بين الناس في أديانهم واعتقاداتهم ومللهم ونحلهم ومذاهبهم وآرائهم)<sup>(٥)</sup>. وهذه الحقيقة جهلها هؤلاء المكفرون كما جهلوا كثيراً من الحقائق، ومن أبرزها: جهلهم بحقوق المستأمنين والمعاهدين<sup>(٦)</sup>.

### فلا بد لنا أثناء التعامل مع المستأمنين والمعاهدين من التفريق بين أمرين:

الأمر الأول: التعامل في جانب العقيدة؛ فيجب ألا نفضل أن هؤلاء كفار يجب أن نبرأ إلى الله من كفرهم، وأن نبغض ما هم عليه من كفر، وألا نواليهم أو نداهونهم في ذلك، وأن نبذل الجهد في تبليغ الإسلام لهم ودعوتهم إليه، وألا نجعل العداة الديني مبرراً للعدوان عليهم، والإجحاف بحقوقهم.

(١) سورة يونس، آية ٩٩.

(٢) انظر: فتح القدير ١ / ٢٧٥.

(٣) سورة المائدة، آية ٤٨.

(٤) سورة هود، آية ١١٨.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم ٢ / ٤٦٦.

(٦) المستأمن: هو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان، وهم أقسام، رسل، وتجار، ومستجبرون.

والمعاهد: هو من أبرم معه أو مع دولته معاهدة صلح أو عدم اعتداء.

وحكم هؤلاء ألا يهاجروا، ولا يقتلوا، ولا تؤخذ منهم الجزية. انظر: أحكام الجزية ٢ / ٨٧٤.



الأمر الثاني: التعامل معهم في مجال المعاملات؛ لاسيما فيما تدعو الحاجة إليه مما يخص التعامل مع الأفراد وما يواجهونه في حياتهم اليومية؛ فالأصل فيه قوله تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾<sup>(١)</sup>، فقد كان النبي ﷺ - كما ذكرنا سابقاً - يعود مرضاهم، ومات ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله، وقد سار سلفنا الصالح على هديه ﷺ؛ فعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يوصي غلامه أن يعطي جاره اليهودي من الأضحية، ويكرر الوصية مرة بعد مرة حتى دهش الغلام وسأله عن سر هذه العناية بجاره اليهودي، قال ابن عمر رضي الله عنهما: (إن النبي ﷺ قال: مازال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)<sup>(٢)</sup>.

كما أن جهل هؤلاء المكفرين بهذه الحقوق من أقوى الأسباب التي دفعت بهم إلى تكفير كل من رعى لهم عهداً أو ذمة، واستحلال دم كل من تعامل معهم، ولم يفرقوا بين الأمرين اللذين ذكرتهما في التعامل معهم، وهم جهلوا أيضاً العقوبة التي توعد الله بها من اعتدى على المستأمن والمعاهد، قال ﷺ: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة؛ وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً"<sup>(٣)</sup>. وقال ﷺ: "لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً"<sup>(٤)</sup>. وقد أجمعت الأمة على تحريم قتل النفس المعصومة؛ سواء كانت نفس مسلم أو غير مسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الممتحنة، آية ٨.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب الوصية بالجار ٥ / ٢٢٣٩. ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب،

باب الوصية بالجار والإحسان إليه ٤ / ٢٠٢٥.

(٣) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم.

(٤) رواه البخاري، كتاب الدييات ٦ / ٢٥١٧.

(٥) انظر: الإبهاج ٢ / ٣٤٩، والفروق مع هوامشه ١ / ٣٧١.

## المبحث الثاني الأسباب الناشئة عن اتباع الهوى

أن المعاصي والبدع منشؤها تقديم الهوى على الشرع، قال تعالى ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾<sup>(١)</sup>.

واتباع الهوى أصل كل شر وفتنة؛ ولذلك ما ذكره الله في كتابه إلا على سبيل الذم، وأمر بمخالفته، وبين أن العبد إن لم يتبع الحق والهدى اتبع هواه قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَن أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>. وقد حذر السلف من اتباع الهوى، قال عمر رضي الله عنه: (إن أخوف ما أتخوف عليكم شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء برأيه)<sup>(٣)</sup>. وروي أن رجلاً أتى إلى ابن عباس<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنهما - فقال: أنا على هواك! فقال له ابن عباس - رضي الله عنهما -: (الهوى كله ضلالة)<sup>(٥)</sup>. وحكي أن رجلاً سأل إبراهيم النخعي<sup>(٦)</sup> عن الأهواء أيها خير فقال: (ما جعل الله في شيء منها مثقال ذرة من

(١) سورة ص، آية ٢٦.

(٢) سورة القصص، آية ٥٠.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٥٠٣.

(٤) هو: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم، ابن عم الرسول ﷺ، حبر الأمة، وفقه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، توفي سنة ٦٧ أو ٦٨، روى (١٦٦٠) حديثاً. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/٤٣٩) وانظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/٣٢٢-٣٢٦).

(٥) انظر: الاعتصام ٢ / ١٨٠.

(٦) هو إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي، فقيه العراق، وأحد الأعلام، أدرك جماعة من الصحابة، ورأى عائشة رضي الله عنها، كان ذكياً حافظاً، مات سنة ٩٦ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٥/٤٢٦).

خير، وما هي إلا زينة الشيطان وما الأمر إلا الأمر الأول \_ يعني ما كان عليه السلف الصالح - (١). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأصل الضلال اتباع الظن والهوى) (٢).

وصاحب الهوى لا يرجع في حكمه على من يكفره إلى دليل صريح ولا إلى فهم صحيح؛ وإنما يتبع هواه فلا قائد له ولا إمام، ولا حكمة له ولا زمام، إلهه هواه، فأراؤه وفتاواه تبع لهواه، قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٣)؛ لذا سأحدث في هذا المبحث عن المقصود بالهوى، وأقسامه، وأسباب اتباعه، ومظاهره، وآثاره.

(١) انظر: الاعتصام ٢ / ١٨٠.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٣ / ٣٨٤.

(٣) سورة الجاثية، آية ٢٣.

## المطلب الأول تعريف الهوى

### لغة:

يطلق الهوى على معانٍ، منها: السقوط إلى أسفل، ومنها: العشق. وهوى النفس: إرادتها، قال اللغويون: الهوى: محبة الإنسان الشيء وغلبته على قلبه، قال تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾<sup>(١)</sup>،

### ومعنى الآية:

أي زجرها عن الميل إلى المعاصي والمحارم التي تشتتها<sup>(٢)</sup>.

### واصطلاحاً:

خلاف الهدى؛ وهو ميل النفس إلى ما ترغبه، وميل القلب إلى ما يحبه إذا خرج ذلك عن حد الاعتدال<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النازعات، آية ٤٠.

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني ٥ / ٤٤٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤ / ٤٩٦.

(٣) انظر: تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة ١ / ٢٦، والفتاوى ٣٥ / ٤١٤.

## المطلب الثاني أقسام الهوى

ينقسم الهوى إلى قسمين؛ هما:

• القسم الأول: الهوى في الشبهات. ويكون في الآراء والمعتقدات والأفكار، وهذا أشد القسمين خطراً؛ لأنه ربما يترتب عليه الخروج من الإسلام، قال ابن تيمية: ( واتباع الأهواء في الديانات أعظم من اتباع الأهواء في الشهوات؛ فإن الأول حال الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين )<sup>(١)</sup>. فصاحب الهوى في العقيدة مضطرب الرأي، متقلب الأحوال، لا يستقر له قرار، شبهه الله تعالى بالكلب أسوأ المخلوقات؛ لأنه دائم التعلق بما يمليه عليه هواه، شأنه شأن الكلب إن وقف لهث، وإن جلس لهث، قال تعالى: ﴿ وَكَلْبٌ شَبَّانًا لَرَفَعَنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: مثله كالكلب في الخسة والدناءة<sup>(٣)</sup>.

وهوى الشبهة يوصل صاحبه إلى البدعة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ( والمفترقة من أهل الضلال تجعل لها ديناً وأصول دين قد ابتدعوه برأيهم، ثم يعرضون على ذلك القرآن والحديث، فإن وافقه احتجوا به اعتضاداً لا اعتماداً، وإن خالفه فتارة يحرفون الكلم عن مواضعه، ويتأولونه على غير تأويله، وهذا فعل أئمتهم، وتارة يعرضون عنه ويقولون: نفوض معناه إلى الله،

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٢٨ / ١٢٢.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٧٦.

(٣) انظر فتح القدير للشوكاني ٢ / ٣٠٢.

وهذا فعل عامتهم (١).

• القسم الثاني: الهوى في الشهوات. الهوى في الشهوات يوصل صاحبه إلى المعصية والخطيئة. وينقسم إلى قسمين ؛ هما:

### ١. الهوى في الشهوات المحرمة.

لقد حذر الله سبحانه وتعالى من الأهواء واتباع الشهوات المحرمة، فالذين أقبلوا على شهوات الدنيا وملازمها المحرمة، ورضوا بها ؛ فهؤلاء واهمون خاسرون، وليحذروا أن يكون مآلهم إلى جهنم وساءت مصيرا، قال تعالى مبيناً جزاء اتباع الشهوات المحرمة: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ (٢)؛ فإن من أعرض عن ذكر الله استحوذت الشهوات المحرمة على سمعه وبصره وقلبه ولم يعد يرى غيرها، وهذا يؤدي إلى مرض القلب وفساده، وبالتالي موته، قال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِن تَقِيِنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ (٣)، المقصود بقوله: ( في قلبه مرض): مرض الشهوة (٤). ويرجع السبب في الوقوع في الشهوات المحرمة إلى اتباع الهوى.

### ٢. الهوى في الشهوات المباحة.

وهو أن الشيء الذي تهواه في الأصل مباح؛ إلا أنه ممكن أن ينتقل إلى محذور؛ وذلك عندما تصل الشهوة المباحة إلى محرم، أو تقود إلى التخصير في الطاعة، أو التكاثر منها، فإن الإكثار من الشهوات – حتى ولو كانت مباحة – والانشغال بها عن ذكر الله من الغفلة عن حقيقة ما خلقنا لأجله، قال

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٣ / ١٤٢.

(٢) سورة مريم، آية ٥٩.

(٣) سورة الأحزاب، آية ٣٢.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ١٠ / ٩٥.

تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾<sup>(١)</sup>. فالمطلوب هو الاعتدال في  
تحصيل الشهوات المباحة، قال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ  
مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

فاتباع الهوى هو أساس كل شر وفتنة لأن صاحبه لا يميز الحق وإنما يتبع  
ما يوافق هواه وإن كان باطلاً فقد يسارع إلى التكفير لأنه يوافق هواه  
وشهواته دون إدراك أن تكفير المسلمين من المسائل الخطيرة، بل قد يقول به  
وهو معتقد جوازه؛ لأن متبع الهوى لا يعرف الحق من الباطل بل عنده الحق  
ماوافق هواه والباطل ماخالفه وهنا تكمن خطورة اتباع الهوى.

(١) سورة الذاريات، آية ٥٦.

(٢) سورة الأعراف، آية ٣١.

## المطلب الثالث

### أسباب اتباع الهوى

١. الجهل وقلة العلم: فمن لا علم عنده يسير وفق هواه وماتمليه عليه نفسه الأمانة بالسوء، قال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>، أي اتبعوا الهوى في إشراكهم لما قامت الحجة عليهم<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾<sup>(٣)</sup> يبين الله في هذه الآية أن كثيراً من الناس يضلون أتباعهم بأهوائهم بغير علم منهم بصحة ما يقولون، ولا برهان عندهم بما فيه يجادلون إلا ركوباً منهم لأهوائهم واتباعاً منهم لدواعي نفوسهم اعتداءً، وخلافاً لأمر الله ونهيه، وطاعة للشياطين<sup>(٤)</sup>.

٢. الغفلة عن ذكر الله والإعراض عنه: قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾<sup>(٥)</sup>، أي: صار تبعاً لهواه، كل ما اشتتهت نفسه فعله، وسعى في إدراكه، ولو كان فيه هلاكه وخسرانه<sup>(٦)</sup>.

٣. محبة الدنيا والركون إليها مع نسيان الآخرة: إن الإكثار من ملذات الدنيا والركون إليها مما يقسي القلب وينسيه الآخرة، وينبغي للإنسان

(١) سورة الروم، آية ٢٩.

(٢) انظر: تفسير القرطبي ١٤ / ٢٣.

(٣) سورة الأنعام، آية ١١٩.

(٤) انظر: تفسير الطبري ٨ / ١٣.

(٥) سورة الكهف، آية ٢٨.

(٦) انظر: تفسير السعدي ١ / ٤٧٥.



النظر إلى ملذات الحياة الدنيا وشهواتها على أساس أنها وسيلة زائلة لاتقرب إلى الدار الآخرة؛ لا أنها غاية في ذاتها وهدف يطمح إلى تحقيقه والتشبث به، قال تعالى: ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾<sup>(١)</sup>. وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

٤. العجز، وترك مجاهدة النفس، وقلة الصبر، وضعف اليقين: إن مجاهدة الإنسان نفسه من أشق الأشياء وتكون بأن يجاهد الإنسان نفسه على شيئين: على فعل الطاعات، وعلى ترك المعاصي؛ لأن فعل الطاعات ثقيل على النفس إلا من خففه الله عليه، وترك المعاصي كذلك ثقيل على النفس، فتحتاج إلى مجاهدة وصبر؛ لاسيما مع قله الرغبة في الخير؛ فإن الإنسان يعاني من نفسه معاناة شديدة ليحملها على فعل الخير وكذلك مجاهدتها على الإخلاص لله عز وجل في العبادة؛ فإن الإخلاص أمره عظيم وشاق جداً ويحتاج إلى صبر أثناء المجاهدة؛ لأن النفس لو ترك لها العنان أهلك صاحبها، وأوردته شر الموارد، قال ﷺ: "المجاهد من جاهد نفسه"<sup>(٣)</sup>.

٥. تزيين العمل السيء: ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾<sup>(٤)</sup> أي: حسن له الشيطان قبيح عمله وسيئه، فأراه إياه جميلاً، فهو على العمل به مقيم<sup>(٥)</sup>. وتكمن خطورة تزيين

(١) سورة النجم، آية ٢٩.

(٢) سورة يونس، آية ٧.

(٣) رواه الترمذي في سننه وقال عنه: حديث حسن صحيح، كتاب فضائل الجهاد، باب ماجاء في فضل من مات مرابطاً، ٤ / ١٦٥.

(٤) سورة محمد، آية ١٤.

(٥) انظر: تفسير الطبري ٢٦ / ٤٨.

العمل السيء في أن صاحبه لا يتوب منه مادام يراه حسناً، وفي ذلك يقول ابن تيمية: (فما دام يرى فعله حسناً وهو سيء في نفس الأمر؛ فإنه لا يتوب)<sup>(١)</sup>.

٦. الظلم: قال تعالى: ﴿لَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>، يعني: لا تتركوا العدل اتباعاً للهوى، والميل إلى الأقرباء.

٧. الجهل بعواقب الهوى ومفاسده: إن اتباع الهوى يطمس القلب؛ لأن الغالب على متبع الهوى أنه لا يقف عند حد، ويكون مستعداً لتلقي الفتن وقد ضرب النبي ﷺ في عدد من الأحاديث الأمثال التي تبين خطورة اتباع الهوى وعاقبة ذلك؛ ومنها: قوله ﷺ: (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأى قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء؛ حتى تصير على قلبين: على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مريداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه)<sup>(٣)</sup>. وروي عن نبي الله داود عليه السلام قوله: (ثلاث من كن فيه أهلكته: شح مطاع، وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه)<sup>(٤)</sup>. ويكمن خطر اتباع الهوى في أن صاحب الهوى تسهل استمالته من قبل أعداء الأمة، فسرعان ما يرتد خنجراً في خاصرة الأمة، وصاحب الهوى أيضاً مفرقٌ لجماعة المسلمين.

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٠ / ٩.

(٢) سورة النساء، آية ١٣٥.

(٣) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ١ / ١٢٨.

(٤) انظر: مصنف عبد الرزاق ١١ / ٣٠٤.

٨. مجالسة أهل الأهواء والتلقي عنهم: والمقصود بأهل الأهواء: هم كل من خالف أهل السنة والجماعة. فأهل الأهواء مناهجهم وأصولهم وسماتهم قديماً وحديثاً واحدة، وإنما تختلف الشعارات والأساليب والوسائل على اختلاف الزمان والمكان<sup>(١)</sup>. وهجر أهل الأهواء والبدع أصل من أصول الإسلام؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال ابن عباس رضي الله عنهما: ( لا تجالسوا أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم ممرضة للقلوب)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو قلابة رحمه الله<sup>(٣)</sup>: ( لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم؛ فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة، أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم<sup>(٤)</sup> ). وهجران أهل الأهواء واجب، فلا يجوز مخالطتهم بأي سبب من الأسباب إلا لمن أراد أن ينقلهم لما هو أفضل مما هم فيه، وأن ينكر عليهم، ويغير عليهم، وكانت عنده القدرة الحقيقية على ذلك.

(١) تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة ١ / ٢٨ .  
(٢) قول ابن عباس أخرجه الأجرى في الشريعة ١ / ٤٥٣ .  
(٣) هو عبد الله بن زيد بن عمر، أبو قلابة الجرهمي البصري رحمه الله، أدرك خلافة عمر بن عبد العزيز رحمه الله، توفي سنة ١٠٤ هـ، انظر سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٦٨، وصفوة الصفوة ٣ / ٢٣٨ .  
(٤) سنن الدارمي، باب اجتناب أهل الأهواء ١ / ١٢٠ .

## المبحث الثالث : الأسباب الناشئة عن التأويل الخاطئ

لقد كان التأويل الفاسد المخالف للكتاب والسنة باباً شرّاً كبيراً، وعاملاً أساسياً في افتراق الأمة إلى فرق كثيرة ومتعددة، وكم جنى التأويل الفاسد على الدين وأهله من جناية؛ لأنه نابع من الهوى والتعصب للرأي، أو بمكر ماكر للإسلام وأهله، فهل قُتِلَ عثمان رضي الله عنه إلا بالتأويل الفاسد؟ وكذا ما جرى في يوم الجمل، وصفين، ومقتل الحسين<sup>(١)</sup>؟ وهل خرجت الخوارج واعتزلت المعتزلة إلا بالتأويل؟ فهو وسيلتهم لرد دلالة النصوص وتعطيل معانيها دون تعرض لإنكارها وردّها بالكلية، فما تركوا شيئاً إلا أولوه؛ فأولوا الواجبات فصرفوها عن وجهها، وأولوا المحرمات تأويلاً جر الذين ضلوا بضلالهم على ارتكابها والولوج فيها، وأولوا نصوص عذاب القبر ونعيمه، والساعة وأهوالها، والمعاد والحشر، والميزان، والجنة والنار؛ بحيث فقدت النصوص تأثيرها في نفوس العباد، وأولوا نصوص الصفات تأويلاً أضعف صلة العباد بربهم<sup>(٢)</sup>، فوقعوا في تحريف التنزيل، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾<sup>(٣)</sup>.

لذا سأحدث في هذا المبحث عن تعريف التأويل لغة واصطلاحاً، وبيان أحكامه، وما يتعلق به.

(١) هو الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، سبط رسول الله ﷺ، أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وهو

أحد سيدي شباب أهل الجنة، ولد سنة ٤هـ، وقتل سنة ٦١هـ. انظر: صفوة الصفوة ١ / ٧٦٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية للدكتور سفر الحوالي.

(٣) سورة آل عمران، آية ٧.

## المطلب الأول تعريف التأويل

التأويل في اللغة يطلق على عدة معانٍ ؛ منها: التفسير، والمرجع، والمصير،  
والعاقبة، وقد وردت هذه المعاني في القرآن والسنة<sup>(١)</sup>.

### واصطلاحاً: يطلق التأويل على ثلاثة معانٍ:

١. التفسير: وهو أكثر ما كان يستخدمه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وهذا هو الغالب على اصطلاح المفسرين للقرآن؛ كما يقول ابن جرير والقرطبي وأمثالهما من المصنفين في التفسير: اختلف علماء التأويل في المراد بقوله تعالى.  
٢. الحقيقة التي يؤول إليها الكلام: وهذا المعنى الذي يراد بلفظ (التأويل) في الكتاب والسنة؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ ﴾<sup>(٢)</sup> أي: يوم يقع هذا الذي ينكرون. وفي قصة يوسف قال تعالى: ﴿ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ ﴾<sup>(٣)</sup> أي: وقت وقوع الرؤيا التي رآها وهو صغير وهي قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>. وقوله ﷺ في دعائه لابن عباس رضي الله عنه: " اللهم فقهه في الدين، وعلمه

(١) انظر: لسان العرب ١١ / ٤٠، ومختار الصحاح ١ / ١٣.

(٢) سورة الأعراف، آية ٥٣.

(٣) سورة يوسف، آية ١٠٠.

(٤) سورة يوسف، آية ٤.

التأويل"<sup>(١)</sup>.

٣. صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به<sup>(٢)</sup>: وهو اصطلاح كثير من علماء أصول الفقه والمتكلمين. وهذا المعنى هو الذي وقع فيه الجدل، فهو قد يكون صحيحاً إذا توفرت فيه شروط التأويل الصحيح، وقد يكون فاسداً مذموماً إذا اختلف فيه شرط من الشروط التي وضعها العلماء. فالتأويل الفاسد إذاً هو صرف اللفظ عن الإحتمال الراجح إلى الإحتمال المرجوح بدون دليل أو مسوغ.

(١) رواه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخبار النبي ﷺ عن مناقب الصحابة ١٥ / ٥٣١. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، انظر: المستدرک علی الصحیحین ٣ / ٦١٥.  
(٢) انظر: معاني التأويل الثلاثة المذكورة في مجموع الفتاوى ٣ / ٥٥.

## المطلب الثاني

### شروط التأويل الصحيح وأمثلة على ذلك

قرر علماء الشريعة أن الأصل عدم التأويل، وأن التأويل خلاف الأصل، ولا يعدل عن الأصل إلى خلافه إلا بدليل؛ حفاظاً على نصوص الشريعة من نزعات الهوى، فوضعوا شروطاً للتأويل، ولم يعتبروا التأويل صحيحاً مقبولاً إلا بتوفر هذه الشروط؛ وإلا فهو تأويل فاسد مردود؛ وقد حظي هذا المفهوم بإجماع علماء أصول الفقه على قبوله. ولأن علم أصول الفقه يتناول بالدراسة النصوص التشريعية ودلالاتها انحصرت التأويل في هذا العلم بما يخدم التشريع، ويوفق بين ما يتعارض من ظاهر نصوصه، ويبين الحكمة الباعثة على التشريع، ويعين في استيعاب ما يستجد من أحكام. وقد حظي هذا المفهوم بإجماع علماء أصول الفقه على قبوله. ولأن علم أصول الفقه يتناول بالدراسة النصوص التشريعية ودلالاتها انحصرت التأويل في هذا العلم بما يخدم التشريع، ويوفق بين ما يتعارض من ظاهر نصوصه، ويبين الحكمة الباعثة على التشريع، ويعين في استيعاب ما يستجد من أحكام. وقد حظي هذا المفهوم بإجماع علماء أصول الفقه على قبوله. ولأن علم أصول الفقه يتناول بالدراسة النصوص التشريعية ودلالاتها انحصرت التأويل في هذا العلم بما يخدم التشريع، ويوفق بين ما يتعارض من ظاهر نصوصه، ويبين الحكمة الباعثة على التشريع، ويعين في استيعاب ما يستجد من أحكام. ومن أهم هذه الشروط ما يلي:

١. أن يكون المتأول ممن توفرت فيه شروط الاجتهاد، بأن يكون عالماً بأسباب التأويل ومجالاته، ملمّاً بمدلولات الألفاظ ومقاصدها، عالماً بالشريعة الإسلامية وأدلتها، وله دراية بأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ؛

فإن فقد هذا الشرط في المؤول ؛ لم يكن أهلاً للتأويل.  
 ٢. أن يستند التأويل إلى دليل صحيح معتبر شرعاً يدل على صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى غيره وأن يكون هذا الدليل راجحاً على ظهور اللفظ في مدلوله ؛ لأن الأصل هو العمل بالظاهر إلا إذا قام دليل على أن المراد باللفظ هو المعنى الذي حمل عليه، فالعام مثلاً على عمومته، ولا يقصر على بعض أفراده إلا بدليل، والمطلق على إطلاقه ولا يعدل عن إطلاقه الشائع إلى تقييده إلا بدليل يدل على إرادة هذا القيد، وظاهر الأمر الوجوب فيعمل به حتى يقوم الدليل على النذب أو الإرشاد أو غيرهما، والنهي ظاهره التحريم فيعمل به حتى يدل الدليل على العدول عنه إلى الكراهة مثلاً<sup>(١)</sup>.

٣. أن يكون المعنى الذي أول إليه اللفظ من المعاني التي يحتملها اللفظ نفسه، وإنما يكون اللفظ قابلاً للمعنى الذي يصرف إليه إذا كان بينه وبين اللفظ نسب من الوضع اللغوي، أو عرف الاستعمال أو عادة الشرع، فقد جرت عادة الشرع على تخصيص العام<sup>(٢)</sup> في كثير من نصوصه ؛ مثل: قصر الوجوب في كلمة ( الناس ) في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> على المكلفين دون الصبيان والمجانين.

(١) انظر: أصول الفقه للزحيلي ١ / ٣١٥، طائفة البهرة وتأويلاتها الباطنية لآيات القرآن الكريم ص ٢٧-٢٩.

(٢) العام: هو اللفظ الذي يستغرق جميع ما يصلح له من الأفراد. وتخصيص العام: هو قصر اللفظ على بعض أفراده، أو صرف العام عن عمومته. انظر: د. وهبة الزحيلي: أصول الفقه الإسلامي، ج ٢ / ص ٢٤٣، ٢٥٤.

(٣) سورة آل عمران، آية ٩٧.



كذلك تقييد المطلق<sup>(١)</sup> جرت به عادة الشرع واللغة لا تأباه، فقد قام الدليل على تقييد ( الوصية ) المطلقة في قوله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾<sup>(٢)</sup> بالثالث في قوله ﷺ - لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: ( الثالث والثالث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس)<sup>(٣)</sup>، فالعام إذا صرف عن العموم وأريد به بعض أفراده بدليل، فهو تأويل صحيح؛ لأن العام يحتمل الخصوص، وحين يراد به بعض أفراده فقد أول إلى معنى يحتمله<sup>(٤)</sup>. والمطلق إذا صرف عن الشيوع، وحمل على المقيد بدليل؛ فهو تأويل صحيح.

أما إذا كان المعنى الذي صرف إليه اللفظ من المعاني التي لا يحتملها اللفظ نفسه، ولا يدل عليها وجه من وجوه الدلالة؛ فلا يكون التأويل صحيحاً مقبولاً، وعلى هذا فإن التأويل لا يدخل في النصوص الدالة على أحكام أساسية تعتبر من العقائد وقواعد الدين، ولا تتغير بتغير الزمن؛ كالإيمان بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكذلك النصوص الدالة على أحكام هي من أمهات الفضائل وقواعد الأخلاق التي تقرها الفطر السليمة، ولا تستقيم حياة الأمم بدونها؛ كالوفاء

(١) المطلق: هو اللفظ الخاص الذي يدل على فرد شائع أو أفراد على سبيل الشيوع، ولم يتقيد بصفة من الصفات؛ كقوله تعالى في آية الظهار: { فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ } (سورة المجادلة، آية ٣) والرقبة واقعة على صفات متغايرة؛ من كفر، وإيمان، وذكرورة، وأنوثة، وصغر، وكبر. أما المقيد: فهو اللفظ الواقع على صفات قيد ببعضها؛ كقوله تعالى في كفارة القتل: { فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ } (سورة النساء: آية ٩٢)، فاسم الرقبة واقع على المؤمنة والكافرة، فلما قيدها هنا بالإيمان كان مقيداً من هذا الوجه. انظر: د. وهبة الزحيلي: أصول الفقه: ج ١ / ص ٢٠٨ - ٢٥٤.

(٢) سورة النساء، آية ١١.

(٣) رواه البخاري، كتاب الجنائز، باب رثي النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة ١ / ٤٣٥. ومسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثالث ٣ / ١٢٥١.

(٤) انظر: تفسير النصوص ١ / ٣٨١.

بالعهد والعدل، وأداء الأمانة، والمساواة أمام الشريعة، وصلة الأرحام، وبر الوالدين، والصدق، والنصوص التي تحرم أضدادها؛ من الكذب، والخيانة، وعقوق الوالدين، والنصوص التي اقترن بها ما يفيد التأييد وغيرها من القواعد الأساسية التي لا تحتل تأويلاً ولا نسخاً<sup>(١)</sup>.

٤. ألا يتعارض التأويل مع نصوص قطعية الدلالة؛ لأن التأويل منهج من مناهج الاستدلال والاستنباط الاجتهادي الظني، والظني لا يقوى على معارضة القطعي؛ كتأويل القصص الواردة في القرآن الكريم بصرفها عن معانيها الظاهرة إلى معان أخرى يصيرها خيالية لا واقع لها، وهذا التأويل معارض لصريح الآيات القاطعة التي تدل على أن لها واقعاً تاريخياً<sup>(٢)</sup>.

أما إذا اختلف شرط من الشروط السابقة؛ فإن التأويل يصبح صرفاً للفظ عن الاحتمال الراجع إلى الاحتمال المرجوح بغير دليل؛ فيكون من باب تحريف الكلام، ومن التأويل الذي ذمه السلف، قال ابن تيمية: (فإن هذا التأويل في كثير من المواضع من جنس تأويلات القرامطة والباطنية، وهذا هو التأويل الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه وصاحوا بأهله من أقطار الأرض، ورموا في آثارهم بالشهب)<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المناهج الأصولية ص ٧٦ - ٧٧.

(٢) انظر: المناهج الأصولية ص ١٩٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٤ / ٦٩.

## المطلب الثالث

### أثر التأويل الخاطئ على الأمة

إن التأويل الفاسد جناية على الإسلام وأهله ؛ بل على كل الشرائع، وهو أصل خراب الدين والدنيا، فما اختلفت الأمم على أنبيائهم إلا بالتأويل، وماتسلط علينا أعداء الإسلام إلا بالتأويل، ودماء المسلمين ما أريقوا إلا بالتأويل ؛ فاليهود والنصارى أبطلوا البشارات المصرحة بصحة نبوة محمد ﷺ بتأويل هذه البشارات وتبديلها وكتمانها. وافتراق اليهود إلى إحدى وسبعين فرقة، والنصارى إلى اثنتين وسبعين فرقة، وافتراق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، إنما أوجبه التأويل. وما دخل أعداء الإسلام من الفلاسفة والقرامطة والباطنية والإسماعيلية والنصيرية إلا من باب التأويل<sup>(١)</sup>.

كما أن التأويل فتح الباب لأهل الشرك والبدع لإفساد دين الله، يقول ابن القيم: ( فأصل خراب الدين والدنيا إنما هو من التأويل الذي لم يردّه الله ورسوله بكلامه، ولادل عليه أنه مراده )<sup>(٢)</sup>.

والتأويل أيضاً يشوش القلوب ؛ فإن القلوب تطمئن إلى معبودها إذا عرفت بصفاته وأسمائه، ووثقت بالنصوص التي تحدثنا عنه، فإذا أصبحت النصوص مجالاً للتأويل والأخذ والرد ؛ فقدت هيبتها وضعفت الثقة بها، وأدى ذلك إلى الجهل بالباري.

(١) انظر: أعلام الموقعين ٤ / ٢٥١ .

(٢) انظر: أعلام الموقعين ٤ / ٢٥٠ .



وهذا التأويل المذموم هو ما جنح إليه المكفرون في هذا العصر ؛ ليكون لما يفعلون مستنداً شرعياً ، فقد جعلوا ارتكاب بعض المعاصي كفراً مخرجاً من الملة يستبيحون به سفك الدماء ، فحكموا بكفر حكام الأمة الإسلامية ، ثم امتد حكمهم بالتكفير ليشمل الرعية وعلماء الأمة أيضاً ، ووصفوهم بالطواغيت ، وليس لهم مستندٌ فيما ذهبوا إليه سوى تأويلهم الفاسد لنصوص الكتاب والسنة ، فما هم إلا خوارج هذا الزمان !

## المبحث الرابع

### الأسباب الناشئة عن مخالطة الجماعات المنحرفة والتلقي عنهم

إن الاجتماع على الحق، ولزوم الجماعة المتمسكة به، وعدم مفارقتهم، من مقاصد الشريعة ومحاسنها وفضائلها، وهو ماميز أهل السنة على غيرهم من أهل الأهواء، فلذلك كان من ألقابهم الشرعية وصفهم بأنهم: أهل السنة والجماعة.

وقد وردت نصوص كثيرة من الكتاب والسنة وأقوال العلماء في التمسك بالجماعة ونبذ الفرقة؛ فقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُضْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "كَانَ النَّاسُ يُسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ؛ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ. قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا؛ وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) سورة آل عمران، آية ١٠٣.

شَجَرَةٌ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ" (١).

فالإسلام دين الجماعة، والأصل في المسلم الاختلاط بالناس ومعاشرتهم؛ فالنبي ﷺ، يقول: "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم" (٢).

والإسلام بالرغم من حثه على لزوم الجماعة إلا أنه - في نفس الوقت - حذر من اتباع الجماعات المنحرفة وأهل الأهواء، وأمر بمقاطعتهم؛ حماية لعقيدة المسلم من التأثر بأفكارهم وآرائهم المنحرفة كما حذر أيضاً من التساهل معهم، وحسن الظن بهم، والركون إليهم؛ لأنه بداية طريق الضلال والانحراف، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ (٣).

فمجالستهم ومخالطتهم تؤدي إلى التأثر بهم، فقد بين ﷺ أن المرء يتأثر بمن يجالس، قال ﷺ: "إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة" (٤). قال الإمام النووي: ( وفيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب، والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ومن يفتاب الناس أو يكثر فجوره وبطالته، ونحو ذلك من الأنواع

(١) رواه البخاري، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٦٩ / ٢٥٩٥. ورواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٣ / ١٤٧٥.  
 (٢) رواه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة ٤ / ٦٦٢.  
 (٣) سورة هود، آية ١١٣.  
 (٤) رواه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك ٥ / ٢١٠٤. ومسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب مجالسة الصالحين ٤ / ٢٠٢٦.

المذمومة (١) وقال ﷺ: " الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال" (٢).  
فمخالطة الجماعات المنحرفة كانت من أهم الأسباب التي أدت إلى  
انجراف كثير من الشباب في تيارهم ووقوعهم في التكفير دون علم بعاقبة  
ماهم عليه ؛ وتكمن خطورة هذه الجماعات المنحرفة في أنها تتصيد أتباعها  
من صغار السن والجهال، وتسقيهم تعاليمها، وتصيرهم دروعاً لحمايتهم  
وأسلحة للدفاع عنهم.

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٦ / ١٧٨.  
(٢) رواه الترمذي في سننه وقال عنه: هذا حديث حسن غريب، سنن الترمذي، كتاب الزهد ٤ / ٥٨٩.

## المطلب الأول

### صفات الجماعات المنحرفة

١. الطعن والتضليل: فمن أبرز صفاتهم: الطعن في أئمة الهدى، وتضليلهم، والحكم عليهم بالخروج عن العدل والصواب، وقد تجلت هذه الصفة في موقف ذي الخويصرة<sup>(١)</sup> مع رسول الله ﷺ حيث قال: (يارسول الله عدل!)<sup>(٢)</sup>، فقد عد نفسه أروع من رسول الله ﷺ وحكم على رسول الله ﷺ بالجور والخروج عن العدل في القسمة، قال ابن تيمية: (فهؤلاء أصل ضلالهم اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل، وأنهم ضالون)<sup>(٣)</sup>.
٢. سوء الظن: وقد تجلت هذه الصفة في حكم ذي الخويصرة على النبي ﷺ بعدم الإخلاص حيث قال: (والله إن هذه قسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله!). فلم يحمل هذا التصرف على المحمل الحسن؛ خصوصاً وأن دواعيه كثيرة، فلو لم يكن إلا أن صاحب هذا التصرف هو رسول الله ﷺ لكفى به داعياً إلى حسن الظن<sup>(٤)</sup>.
٣. المبالغة في العبادة: فقد عرفت هذه الفئة بشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة؛ إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه؛ فعبادتهم

(١) اسمه حرقوص بن زهير التميمي، وقد ذكره في الصحابة أبو جعفر الطبري، وذكر أنه له في فتوح العراق أثر، وأنه الذي افتتح سوق الأهواز، ثم كان مع علي رضي الله عنه، ثم صار مع الخوارج فقتل معهم. انظر: الإصابة ٢ / ٤٩، ونيل الأوطار ٧ / ٣٤٥.

(٢) رواه البخاري، كتاب التيمم ٣ / ١٣٢١. ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢ / ٧٤٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٩٧.

(٤) ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث ص ١٠٦.



هذه لم تنفعهم، ولم يستفيدوا منها، فقد كانت كالجسد بلا روح،  
 والشجر بلا ثمر؛ إذ لم تهذب أخلاقهم، وتزك نفوسهم، وترقق قلوبهم،  
 فالعبادات شرعت لذلك، قال تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ  
 الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾<sup>(١)</sup>. فلم يكن نصيب هؤلاء الحمقى من القيام إلا  
 السهر، ومن الصيام إلا الجوع، ومن التلاوة إلا بح الصوت<sup>(٢)</sup>. وقد أرشدنا  
 إلى صفاتهم هذه قوله ﷺ: " يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس  
 قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء  
 ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم وهو،  
 عليهم لاتجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم  
 من الرمية"<sup>(٣)</sup>.

٤. الجهل وقلة الفقه: إن من أكبر آفات هؤلاء الجماعة: ضعف فقههم  
 لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وعدم إنزال النصوص منازلها الصحيحة؛  
 فإن هذه الآفة جنت الكثير على الأمة الإسلامية وأصابتها بجراح  
 خطيرة، فقد دفعت بهم إلى تكفير الصالحين وتضليلهم والطعن فيهم  
 بغير حق؛ كما أدت إلى مخالفة إجماع السلف في العديد من المسائل،  
 وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقال: (إنهم  
 انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)<sup>(٤)</sup>.  
 ٥. حدائة السن وسفاهة الحلم: إن من أهم مالموحد على المكفرين: صغر  
 سن الكثير منهم، ورداءة عقولهم؛ وذلك مصداقاً لقوله ﷺ: " يأتي في

(١) سورة العنكبوت، آية ٤٥.

(٢) ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث ص ١٠٩.

(٣) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج ٢ / ٧٤٨.

(٤) انظر قول ابن عمر في صحيح البخاري، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ٦ / ٢٥٣٩.

آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"<sup>(١)</sup>. قال النووي: (يستفاد منه أن التثبت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن وكثرة التجارب)<sup>(٢)</sup>؛ وذلك لأن حداثة السن غالباً ما يصاحبها قلة العلم، ورؤية الأحداث رؤية سطحية عاجلة؛ وذلك لقلة التجارب، ونقص الخبرة.

(١) رواه البخاري، كتاب استنابة المرتدين، باب قتل الخوارج والمرتدين عد إقامة الحجة عليهم ٦ / ٢٥٣٩.

ومسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج ٢ / ٧٤٦.

(٢) انظر قول النووي في فتح الباري ١٢ / ٢٨٧، ونيل الأوطار ٧ / ٣٤٣.

## المطلب الثاني

### الأسباب التي دفعت بعض الشباب إلى اتباع الجماعات المنحرفة

١. ضعف المخزون المعرفي الشرعي لدى الشباب، وهو القاسم المشترك لأفراد الفئة الضالة، واستنادهم إلى شبهات باطلة بنوا عليها معتقدتهم التكفيرية.
٢. المجاملة وضعف الشخصية لأشخاص لا يملكون أدنى الدرجات العلمية.
٣. الفقر والبطالة، وغلاء المعيشة، وندرة الوظائف وغيرها من المؤثرات السلبية التي دفعت ببعض الشباب إلى تبني أفكار هذه الجماعات والانضمام إليها.
٤. الفجوة بين العلماء وطلبة العلم الكبار وبين الشباب، قال عليه السلام: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد؛ ولكن يقبض العلم بقبض العلماء؛ حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا"<sup>(١)</sup>، والتقليل من شأن العلماء على ألسنة بعض المتزعمين للشباب، ورميهم بأنهم علماء سلطة، وعلماء مناصب، لا يفهمون الواقع، ويحملون أفكاراً قديمة لا تناسب الوقت الحاضر ولا المسلم المعاصر، وتزهّد الشباب في دروسهم ومحاضراتهم، وبعضهم يقول: اسمعوا للعالم الفلاني واتركوا العالم الفلاني بناء على رغبات نفسية أو وساوس وهمية.

(١) رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب كيف يقبض العلم ١٩ / ٥٠. ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٤ / ٢٠٥٨.

٥. الانتشار السريع لوسائل التقنية الحديثة، وعدم وجود معايير وضوابط تمنع الاستخدام السيئ للاتصالات التقنية، إضافة إلى كثرة المواقع المضللة، وعدم وجود رقابة كافية عليها.
٦. الفراغ الفكري لدى الشباب الذي ينجم عنه سوء استغلال الإنسان لوقته بشكل صحيح، فهو من أكبر التحديات التي تواجه الأمن الاجتماعي.
٧. العاطفة الدينية لدى الشباب واستغلالها من قبل الجماعات المنحرفة للتغريب بالشباب، وذلك من خلال شعاراتهم المضللة؛ تلك الشعارات التي ظاهرها الصلاح وباطنها الفساد؛ مثل الدعوة إلى الجهاد، ومحاربة فساد الحكام، وإقامة العدالة وغيرها.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على ما أنعم به علي من نعم عظيمة، وآلاء جسيمة وله الحمد على ما يسر لي وسهل من إكمال هذا البحث وإتمامه.

**وقد توصلت خلال بحثي هذا إلى عدد من النتائج ؛ منها ما يلي:**

١. أن التكفير أمره خطير لا يسارع إليه إلا من قل دينه، وضعف يقينه، فأخراج المسلم من ملة الإسلام إلى ملة الكفر جناية لا تعدلها جناية.
٢. أن الأسباب الفكرية المؤدية إلى ظاهرة التكفير من أهم الأسباب وأخطرها ؛ إذ إن المشكلات السياسية، والاجتماعية إذا لاقت فكراً منضبطاً سليماً أمكن التغلب عليها والتصدي لها ببسر وسهولة.

**أما ما أوصي به في هذا المقام فهو ما يلي:**

١. الحرص على نشر الثقافة الدينية بين أفراد المجتمع ؛ وخاصة ما يتعلق بالحقوق، وبيان خطورة التعدي عليها ؛ كحق ولي الأمر، وحقوق المستأمنين، وغيرها من الحقوق، وما يتعلق بالأمور التي يعتبر الجهل بها سبباً للزلل والوقوع في الإثم أو الكفر كتكفير المعين، والجهل بعقيدة الولاء والبراء؛ وذلك عن طريق خطب الجمعة والملتقيات الثقافية وغيرها.
  ٢. إنشاء حلقات توعوية إرشادية في المساجد ؛ وخاصة مساجد القرى والهجر؛ لتوعية الشباب وتحذيرهم من الجماعات المنحرفة والتي غالباً ما يكونون هدفاً لها، وتحصين الشباب ضد أفكارها المنحرفة وشبهاتها وشعاراتها المضللة.
- وأخيراً أسأل الله تعالى أن يكون فيما قدمت النفع والفائدة لمن اطلع عليه، كما لايفوتني أن أشكر جامعة الإمام على إتاحة الفرصة لي للكتابة في هذا الموضوع المهم في حياة المسلم، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الإبهاج، لعلي بن عبد الكافي السبكي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لمحمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام الطبعة الثانية، (١٤١٧ هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
- الإرهاب التشخيص والحلول، لعبدالله بن الشيخ المحفوظ بن بيّة، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، مؤسسة الريان، بيروت.
- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، للدكتور صالح بن غانم السدلان، بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، المنعقد بجامعة الإمام عام ١٤٢٥ هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لشهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، الطبعة والتاريخ: بدون، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطبي، الطبعة والتاريخ: بدون، المكتبة التجارية، مصر.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- البداية والنهاية: لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي، الطبعة الثانية، (١٤١١هـ/١٩٩٠م)، مكتبة المعارف، بيروت- لبنان.
- التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

- تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، الطبعة الثانية، (١٤١٢هـ / ١٩٩١م)، دار الخير- بيروت.
- تلخيص الحبير، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة: بدون، ١٣٨٤ هـ/ ١٩٦٤ م.
- تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة، للدكتورة عفاف حسن مختار، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، مكتبة الرشد، الرياض.
- تهذيب التهذيب: لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، (١٣٢٥هـ)، مطبعة مجلة دائرة المعارف النظامية بحيدر أباد- الدكن.
- أحكام أهل الذمة، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي، تحقيق: يوسف البكري، وشاكر العاروري، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧م، رمادي للنشر، الدمام.
- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة، الطبعة: بدون، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م دار الفكر، بيروت - لبنان.
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد عبد الحميد، الطبعة والتاريخ: بدون، دار الفكر، بيروت - لبنان.
- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسن البيهقي، تحقيق: محمد عطا، الطبعة: بدون، (١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م)، مكتبة دار الباز \_ مكة المكرمة.
- سير أعلام النبلاء، لمحمد أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة التاسعة (١٤١٣ هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
- السيل الجرار، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان التميمي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية (١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى البغا، الطبعة الثالثة (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م)، دار ابن كثير، بيروت - لبنان.

- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة والتاريخ: بدون، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان.
- صفوة الصفوة، لعبد الرحمن أبي الفرج، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس، الطبعة الثانية، ( ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م )، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث، لمحمد عبد الحكيم حامد، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م، دار المنار الحديثة.
- الفتاوى، لمحمد بن عبد الوهاب، تحقيق: صالح الأطرم، ومحمد الدويش، الطبعة: الأولى، التاريخ: بدون، مطابع الرياض، الرياض.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حقق أصوله وأجازها الشيخ: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، الطبعة الأولى، (١٤١١هـ/١٩٩٠م)، دار الفكر، بيروت-لبنان.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، الطبعة الأولى، (١٤١٢هـ/ ١٩٩١م)، دار الخير-بيروت.
- الفروق مع هوامشه، لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: خليل المنصور، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور وهبة الزحيلي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤، دار الكتاب العربي.
- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، الطبعة والتاريخ: بدون، دار المعارف مصر.
- مجموع الفتاوى، لأحمد عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الطبعة الثانية، التاريخ: بدون، مكتبة ابن تيمية.
- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، الطبعة: بدون، ( ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ) مكتبة لبنان، بيروت - لبنان.
- المستدرک على الصحيحين: للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، الطبعة، والتاريخ: بدون، دار الكتاب العربي-بيروت.





- مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة الإسفرايني، الطبعة والتاريخ: بدون، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، للشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الطبعة الثانية، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، دار المعرفة، بيروت- لبنان.